

# مؤسسة النقد العربي السعودي



الرقم : 381000063670  
التاريخ : 1438/06/14  
المرفقات : بدون

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية

المرفقات : بروت

سعادة /

بعد التحية،

الموضوع: مكافأة رؤساء وأعضاء مجالس إدارات البنوك المحلية وشركات التأمين وشركات إعادة التأمين.

أشير إلى نظام الشركات المحدث الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) لعام ١٤٣٧هـ، وإلحاداً  
لتعميم المؤسسة ذات العلاقة الخاصة بمكافآت رؤساء وأعضاء مجالس إدارات البنوك المحلية وشركات  
التأمين وشركات إعادة التأمين.

تؤكد المؤسسة على البنوك المحلية وشركات التأمين وشركات إعادة التأمين ضرورة الالتزام

بالتالي:

١. يكون الحد الأعلى للمكافآت والبدلات والمزايا المالية أو العينية لأعضاء مجالس الإدارات واللجان  
المنبثقة منها مبلغ خمسمائة ألف ريال سنوياً شاملة على بدل حضور الجلسات.
٢. يكون الحد الأعلى لبدل حضور جلسات المجلس ولجانه مبلغ خمسة آلاف ريال لكل جلسة.
٣. استثناء النفقات والمصاريف (ومنها مصاريف السفر والإقامة) الفعلية المعقولة التي تتحملها البنوك  
المحلية وشركات التأمين وشركات إعادة التأمين عن عضو مجلس الإدارة لغرض تأدبة عمله من ضمن  
الحد الأعلى للمكافأة السنوية.
٤. استثناء لجنة المراجعة من الحد الأعلى الوارد في الفقرة رقم (١) أعلاه.

للإحاطة والعمل بموجبه.

مختبر

العنوان  
وتقبلوا تحياتي،

أحمد بن عبدالله آل الشيخ  
وكيل المحافظ للرقابة

نطاق التوزيع:

- المصارف والبنوك المحلية.
- شركات التأمين وشركات إعادة التأمين.